

جوانب من الحياة العلمية في المغرب الأوسط

من خلال نوازل المازوني.

* عيسى كروم

مقدمة: يظل موضوع الحياة العلمية في المغرب الأوسط في العصر الوسيط من المواضيع التي لا زالت جوانب كثيرة منها مخفية لم يفصح عنها إلى في إشارات باهتة، بسبب سكوت كتب الحوليات عن هذا الجانب من حياة الناس، ويزداد الفراغ بصورة واضحة في الأرياف والبوداي، فالمعلومات عنها تكاد تكون شحيحة، ومن أجل سدّ هذا الفراغ تتجه أنظار الباحثين اليوم إلى ما يعرف بالمصادر الدفينة مثل الكتب الفقهية وبخاصة كتب النوازل منها قصد ملأ الثغرات المنسية في كتب التاريخ التقليدية، وما يميز مصنفات النوازل عن غيرها من المصادر أنها تحمل معلومات واقعية ومتنوعة شملت الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عجزت عن ذكرها الحوليات، حيث أنها تنفرد بمعلومات بالغة الأهمية عن حياة الأفراد والجماعات، وهي تمثل سجلا حافلا بالقضايا الدقيقة لحياة الناس لم يشر إليها في الأنواع الأخرى من المصنفات؛ إلى جانب تميزها بالدقة والموضوعية على اعتبار أنها صادرة من جهة ليست لها منافع ذاتية .

لا سبيل إلى الشك في كون مدونة الدرر المكونة في نوازل مازونة¹ للقاضي أبي زكريا يحيى بن موسى المغيلي المازوني (ت883هـ)² تعد من أبرز وأجل كتب النوازل التي حملت قضاياها واقع المغرب الأوسط، بحكم أن أغلب الفتاوى الموجودة فيها انصب اهتمامها على الواقع العام للمغرب الأوسط، فمعظم المسائل الواردة فيها كان إما المسائل أو المحيب أو كليهما من المغرب الأوسط، ومن جملة ما حملته مسائل الدرر في طياتها نصوص تتعلق بواقع التعليم في المغرب الأوسط؛ وعليه سنحاول في هذا البحث تتبع أهم ما جاء فيها من مظاهر و صور تعكس الحياة العلمية بالمغرب الأوسط، مع التركيز على ما انفردت به عن سائر المصادر الأخرى.

*طالب دكتوراه- شعبة التاريخ- كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية- جامعة قسنطينة 2 عبد الحميد مهري.

لقد شاع وتردد كثيرا أن حواضر المغرب الأوسط مثل بجاية، وتلمسان ومازونة كانت مراكز إشعاع علمي بارز، ونلمس ذلك بشكل خاص خلال العهد الزياني، وساهمت في ظهور علماء وفقهاء أجلاء قدموا إنتاجا أدبيا، وعلميا مازال إلى اليوم يحافظ على مكانته العلمية، إلى جانب ذلك تمكّن الباحثون من التعرف على طرائق التدريس وعلى مراحل التعليم بالمغرب الأوسط خلال العصر الوسيط من خلال المصادر المختلفة، كما تم التعرف على العديد من المؤسسات التعليمية، والدور الذي لعبته في نشر العلم؛ لكن مازالت هناك قضايا كثيرة إما مجهولة أو ناقصة، وعليه سنطرح مجموعة من التساؤلات قد نجد لها جوابا في مسائل المازوني؛ ما هو واقع التعليم من خلال القضايا التي ناقشتها نوازل المازوني؟ ما دور الآباء في عملية التعليم؟ كيف يتم اختيار المعلم وما هو الأجر الذي كان يتقاضاه؟ وما هي علاقة الآباء بالمعلم؟

1- المؤسسات التعليمية بالمغرب الأوسط: كان التعليم في المغرب الأوسط شأنه شأن باقي أقاليم الغرب الإسلامي يتم في الكتاتيب³ والزوايا، إلى أن ظهرت المدارس مع مطلع القرن الثامن الهجري الرابع عشر الميلادي، فأصبحت تتكفل بالتعليم خصوصا التعليم العالي، وإلى غاية القرن العاشر كان في مدينة تلمسان وحدها خمس مدارس حسنة، وجيدة البناء شيد بعضها ملوك تلمسان وبعضها ملوك فاس.⁴ وتشير جل المصادر أن مدرسة ابني الإمام⁵ هي أول مدرسة تم إنشاؤها في بلاد المغرب الأوسط على عهد السلطان الزياني أبو حمو الأول (707-718هـ/1307-1318م)⁶، ثم سار على منواله كل من السلطان أبو تاشفين عبد الرحمن (718-736هـ/1335-1318م) الذي بنى أهم مدرسة في تلمسان بجانب الجامع الأعظم حملت اسم المدرسة التاشفينية،⁷ والسلطان أبو حمو موسى الثاني (760-791هـ/1359-1388م) صاحب المدرسة اليعقوبية التي بناها تكريما لوالده أبي يعقوب يوسف،⁸ دون أن ننسى المدرستان المرينيتان اللتان شيدتا بعد سقوط تلمسان في يد السلاطين المرينيين مثل مدرسة العباد- سيدي أبا مدين- التي مازالت قائمة إلى يومنا هذا.⁹

كانت المدارس تؤدي دورا هاما في بث العلوم سواء العلوم العقلية أو النقلية بمستوى عالي، فكان يقصدها الطلاب من داخل البلاد ومن خارجها، ومن أجل ذلك ألحقت بها مساكن لإيواء الطلبة القادمين من الأقاليم البعيدة، وكانت مجهزة بمكتبات تزخر بأنواع الكتب الحسنة عليها لمساعدة الطلبة في بحوثهم وتطوير معارفهم، وكانت الأجاس للمصدر المالي الرئيس في دفع مرتبات

المدرسين والجرايات للطلبة؛ قال محمد بن عبد الله التنسي أثناء حديثه عن السلطان أبو حمو موسى الثاني "فلما كملت المدرسة،... احتفلوا بها وأكثر عليها الأوقاف، ورتب فيها الجرايات..."¹⁰.

ولم يُعرف عن سلاطين بني زيان أنهم شيّدوا المدارس في غير العاصمة تلمسان، ففي مدينة مازونة كانت بها مدرستان كبيرتان¹¹ بنيت بمساهمة أهل البر والإحسان الذين تنافسوا على تشييدها، ويمكن استنتاج ذلك من خلال ما ورد في الدرر حيث أشارات إحدى نوازله "أن فقيهاً بنى مدرسة سكنها الطلبة وأقر العلم فيها ونجّب من طلبته نجيبان فلما توفي الفقيه اختص بمدرسته أحد النجيين ويقرأ فيها الطلبة ثم إن الطلبة ربما أحدثوا بين هذين النجيين مناقشة فيما يظهر والله أعلم بالباطن فعمد الذي لم ينزل المدرسة إلى إحداث مدرسة أخرى"¹²، والظاهر من خلال النازلة أن المدرسة كانت محتوية على جميع الضروريات من سكن ومكتبة، كما يستنتج من ذات النازلة أنه تخرّج منها طلبة صاروا فيما بعد من معلميهما، وكان المستوى العلمي فيها عالياً بدليل حدوث مناظرة بين طلبتها في علم الباطن،¹³ لم تكن هذه المدرسة لوحدها بل أضيفت بالقرب منها مدرسة أخرى أحدثها أحدهم بعد المناقشة العلمية التي دارت بينهما، ولعل ذلك يرجع إلى التباين في اتجاهاتهما الفكرية فأراد بذلك الانفصال ليتسنى له التدريس في مدرسته لينافس بها المدرسة المجاورة؛¹⁴ نلمس ذلك من خلال النازلة التي تقول "عمد أحدهم إلى دار تخدمت وكانت مشتملة على بيوت شتى لأناس شتى، وعلى بيت حبس على مسجد من مساجد بلده، واشتراها من أربابها على أن يبنيتها مدرسة بإزاء المدرسة أخرى هنالك القديمة، وجل ما اشترى به هذه البيوت من صدقات أمراء العرب..."¹⁵.

أما الزوايا والكتاتيب فقد حملت على عاتقها التعليم الأولي أو ما يعرف حالياً بالتعليم الابتدائي، حيث كان يتم في حجرات بسيطة يبنيتها بعض المحسنين أو يتم كراؤها على أن يتم تسديد الكراء من طرف الأولياء أو من الأحماس، وبعض العلماء من اتخذ منزله مقراً يأتي إليه الطلاب ليلقي عليهم الدروس،¹⁶ وفي إحدى نوازل المازوني أن رجلاً بنى بيتاً وجلب إليه معلماً يدرس فيه أولاده وأولاد الزقاق حيث جاء نص النازلة "عن رجل كان بإزاء داره فبناه بيتاً وكان يقول عند أخذه في بنائه أبني ها هنا بيتاً يقرئ فيه المؤدب أولادي الصغار فبناه وأخذ مؤدباً لأولاده يقرؤون ربما انضاف إليهم بعض أولاد الزقاق".¹⁷ وكان المنهج المتبع فيها أن يبدأ الصبي بتعلم القرآن الكريم والكتابة، ثم بعد ذلك بفترة قصيرة يضاف إليه حفظ بعض الأحاديث النبوية

قبل الانتقال إلى المدارس الكبرى، وقد أقر ذلك ابن خلدون في قوله "فأما أهل المغرب فمذهبهم في الولدان الاقتصار على تعليم القرآن فقط..."¹⁸.

غير أن المدارس الخاصة التي جاء على ذكرها المازوني كانت صغيرة ولم تكن قادرة على منافسة المدارس الكبيرة، حيث كانت تكتفي بمدرس واحد أحيانا فقط، ويتبين لنا ذلك مما جاء في النازلة السابقة أنه لما توفي الفقيه صاحب المدرسة اختص بمدرسته أحد الطلبة النجباء من يعلم فيها¹⁹؛ كما يتبين لنا من نازلة أخرى أن هذه المدارس لم تكن تتكون إلا من بيت واحدة، ويبدو أن المدارس الصغيرة لم عاجزت عن الاستمرار في مهامها أمام المدارس الكبرى حيث هجرها الطلاب، فقد تحولت المدرسة السابقة الذكر مسكنا لطلبة العلم وتوقفت عن أداء مهامها التعليمية، ثم تعطل البيت بعد أن أحدث في البلد مدرستان بحسب ما جاء في النازلة: "...بقي البيت معطلا بعد الآن ربما ورد بعض الطلبة على الولد²⁰ ولا يجدون مسكنا فيطلبونه فيعطيهم إياه ويقروون فيه إلى أن يسافروا فيبقى أيضا معطلا إلى أن يرد بعض الطلبة وهكذا وزمن تعطيله إلى عمارته فلما مات الرجل صار الولد يصنع فيه كصنع إلى أن أحدث في البلد مدرستان فصار كل من يريد برسم القراءة يسكن المدارس²¹ ولا يطلب هذا البيت إلا في النادر²².

وأما بالنسبة لمصادر تمويل بناء المدارس فكانت متنوعة، فقد اعتمد أحدهم في بناء مدرسة على الصدقات من المحسنين، فحسب ما جاء به المازوني أن رجلا اشترى دارا تتكون من عدة بيوت مهدمة حوّلها إلى مدرسة، بعد ترميمها بمساعدة المحسنين الذين تسابقوا في الإنفاق عليها عندما سمعوا منه بأنه يبني مدرسة ليتعلم فيها أولاد أهل البلدة²³. هذه النازلة لا تبين المصادر المالية لبناء المدارس فحسب بل تثبت أيضا اهتمام الناس وتعلقهم بالعلم والسعي إلى الإنفاق في سبيل نشره، وربما الهدف منه أيضا هو الحصول على الأجر والثواب إذ يعتبر هذا العمل من الصدقات الجارية.

2- استئجار المعلم للصبيان: كانت مهمة تعليم الصبيان في المرحلة الأولى تقع على عاتق الأولياء، فكان من واجبهم تدير بيت وجلب معلم من داخل البلدة أو من خارجها، مع التكفل بجميع المصاريف من أجرة المعلم وكرامات البيت؛ وأشاد الفقهاء بالشباب الذي يناله الآباء مقابل تعليم أبنائهم القرآن حيث جعلوا أجر ذلك أعظم من الحج والرباط والجهاد²⁴ فكان الآباء يحرصون على تعليم الصبيان في الصغر مبادئ الكتابة والقرآن الكريم، حيث ورد عند أبي يحيى موسى بن

عيسى المازوني²⁵ في مصنفه "المهذب الرائق في تدريب الناشئ من القضاة وأهل الوثائق" على جواز إجارة المعلم على تعليم الكتابة أو على الكتابة مع القرآن²⁶؛ وهي من أساسيات التعليم الابتدائي عندهم، وقد أشار عبد الرحمن ابن خلدون إلى أهمية تعليم الصبيان القرآن في الصغر بقوله "وصار القرآن أصل التعليم الذي يبنى عليه ما يحصل بعد من الملكات؛ وسبب ذلك أن التعليم في الصغر أشد رسوخا وهو أصل لما بعده."²⁷

وفي هذا الإطار أفادنا المازوني في نوازله بمجموعة من المسائل تتعلق بإيجار مؤدب الصبيان، وفي نفس الوقت تبين لنا مدى اهتمام الآباء وعنايتهم الشديدة على تعليم أبنائهم، ويظهر ذلك من خلال ما جاء في بعض العقود التي أبرمت بين الإباء والمعلمين، منها نازلة سئل فيها الإمام أبو الفضل العقباني²⁸ "عن قوم أخذوا معلما يقرأ عنه في البداية أولادهم بالعام فاشتروا عليهم فقال لهم إن افترقتم علي قبل انقضاء الأجل فإني آخذ أجرتي تامة ثم أنه أقام عندهم يقرئ ثمانية أشهر فأخذهم الهول فافتروا عليه فانتظروهم حتى رجعوا فرجع إليهم فأقرأهم شهرا فحفلوا (كذا) ثانية فطلب أجره تاما فقالوا له حتى تتم ما بقي لك".²⁹ وكانت العقود تحمل ما اتفق عليه الطرفان من الشروط الواجبة على كل طرف، ولعل أهم الشروط التي لم يكن أي عقد يخلو منها هي مقدار الأجرة وشكلها ومدة الإيجار، وعدد الأولاد الذين يقرؤون عند المعلم؛³⁰ فقد جاء في إحدى النوازل "سئل بعض فقهاء بلادنا عن أناس اتفقوا مع معلم لأولادهم بأربعين شاة عن ستة عشر ولدا فحضر ثمانية وغاب الباقون لم يعرفوا ولم يتفاهموا عليه ثم قدم شخص فالتزم لهم خمسة من الغنم هل الإجارة صحيحة أم فاسدة وهل الفساد عليهم وعلى الداخل أم لا".³¹ إلى جانب هذا كان العقد أيضا ينص على مدة الإيجار إما مشاهرة أو مساهنة فقد أُلحِت إحدى النوازل إلى استئجار معلم لمدة سنة،³² وهناك إشارات على وجود عقود إجارة المعلم مشاهرة ومساهنة حسب ما ورد في المهذب الرائق السالف الذكر "لا بأس بالإجارة على تعليم القرآن كل سنة أو كل شهر بكذا أو على الحداق للقرآن بكذا".³³ ولكن الغالب على عاداتهم أن استئجار المعلم كان لمدة سنة، وعلى جزء معين يحفظه المتعلم، ففي المهذب دائما ورد فيه "لا بأس أن يشارطه على تعليم القرآن كله أو نصفه، بشيء معلوم"³⁴

3- طبيعة أجرة معلم الصبيان: من القضايا التي أثرت حول مسألة أجرة من يمتحن التعليم ما ورد على الفقيه العقباني عن أناس يسألون فيها عن أجرة المعلم، فجاءت فتواه بجواز إجارة المعلم

كي لا يشغلهم طلب المعيشة عن التعليم؛ وفي ذات النازلة أفتى بعدم طلب الإذن من شيخه فالتعليم لا يحتاج إلى إجازة؛³⁵ ويعتقد أن الاستغناء عن الإجازة كان بخصوص تعليم الصبيان للقرآن الكريم، بينما كان الأمر مختلف في التعليم العالي لأن بعضهم يشترط الإجازة لتعليم وتدرّيس كتاب معين لأحد العلماء.

ولما كان الغصب شائعا من طرف الأعراب في كثير من قرى المغرب الأوسط، وكانت مدينة مازونة من بين القرى التي هيمن الأعراب عليها وقد أشار المازوني إلى ذلك في قوله "... وذلك أن قرينتنا كما تعلم مملوكون، أو شبه المملوكين لأمرء العرب، يأتي الأمير لدار الحضري ويدخل بلا إذن كأنه دخل ملكه..."³⁶ كان هؤلاء الأعراب أيضا يهتمون بتعليم أبنائهم ويجلبون لهم معلما، فلم يمنع الفقهاء تعليمهم مقابل الأجرة، فقد جاء نص في الدرر بجواز تعليم القرآن لأولاد الغصاب، وأشياخ الرعايا بأجرة؛³⁷ وهذا يدل على حرص الأمة على بث العلم في الصبيان ولاسيما تحفيظ القرآن الكريم، دون النظر إلى ما يقترفه الآباء من مخالفات قانونية وشرعية.

وأما بالنسبة لقيمة الأجرة ومقدارها فكانت تختلف من مكان إلى آخر، ومن فترة إلى أخرى، كما أنها كانت تختلف من الأرياف إلى المدينة، فإذا كانت الأجرة في المدينة بالنقود فإن الأمر لم يكن كذلك تماما في الأرياف، حيث اعتمد الناس في الأرياف والبوادي على تأجير المعلم من غالب ما ينتجون من غلات زراعية أو حيوانية.

لقد زدتنا نوازل المازوني بعدة مسائل أفصحت عن عقود ذكرت لنا أنواعا من الغلات، كان يقبضها المعلم مقابل أجرته في تعليم عدد معين من الأولاد مقابل نوع من الأجرة مثل عدد من الغنم.³⁸ ويبدو أن الأجرة بغير النقود كانت منتشرة بشكل واسع خارج الحواضر الكبرى، كما أنها لم تكن خاصة بمعلم القرآن الكريم فقط، ففي نازلة أخرى تقول أنهم تعاقدوا مع إمام بزرع زمن الصيف بكيل معلوم؛³⁹ وذكر في المعيار أن أهل قرية استأجروا إماما للصلاة على من تجب عليه الصلاة بطعام.⁴⁰ ويبدو أن الأجرة في البوادي كانت على هذا النحو عند أغلب الأجراء، ونلاحظ هذا الأمر من إشارة وردت في إحدى النوازل سئل فيها الفقيه عبد الرحمن الوغليسي⁴¹ "عن أجير بأجرة أهل البادية"⁴² فإذا تأملنا العبارة فإنها تثبت شيوع الأجرة بغير النقود عند أهل الأرياف والبوادي، ويعزى ذلك حسب ابن خلدون إلى افتقارهم إلى النقود، حيث يقول "فالنقود والدراهم في هذه المناطق مفقودة".⁴³

كما كان هناك نوع آخر من الأجرة يقدمه الآباء مقابل تعليم أبنائهم، وخاصة فئة المعوزين والفقراء، حيث لم يكن لديهم ما يقدمونه من غلات زراعية أو حيوانية لعدم امتلاكهم للأراضي الفلاحية، أو أي نوع من المواشي فكانوا يقدمون خدمات تطوعية لصالح الإمام، أو المعلم بدلا من تقديم غلة أو محصول زراعي، كالتطوع لحرث الأرض المحبسة على المساجد، أو يعصرون زيتونها، وكرومها أو رعي مواشيه لمدة معينة بالتناوب فيما بينهم، وهذا دليل آخر على حرص الأولياء الشديد على تعليم الأبناء والعناية بهم وخاصة تحفيظ القرآن الكريم، ورغم ذلك كان منهم من ليست له القدرة على أي نوع من أنواع الأجرة، ومادام الآباء ملزمون بالتكفل بأبنائهم وتربيتهم وتعليمهم وتكويهم للحياة المستقبلية، كانوا يوجهونهم للحرفة أو الصنعة عوض التحصيل العلمي بسبب الحاجة والخصاصة.⁴⁴

وقد وجدنا بعضا من الناس في القرى يمتنعون عن تخصيص معلم لأبنائهم⁴⁵، وفي هذا الإطار أفتى الفقهاء بإجبارهم على أخذ معلم لأولادهم، وقد كان الكثير من الناس لا يقدرّون على ذلك إما لعدم وجود مكان أو لعدم قدرتهم على أجرته، وأحيانا لقلة عدد الصبيان، ما يجعلهم يأخذون أبنائهم إلى القرى المجاورة التي يكون بها معلم، ولكن هذا الحل كان يخلق في بعض الأحيان خلافات بينهم وبين أهل القرية المستقبلية، حول ضرورة المشاركة في أجرة المعلم، ففي هذا المنحى ورد في إحدى نوازل المازوني أن أناسا من أهل قرية أخذوا معلما لأولادهم، وفي نفس الوقت يقوم بالإمامة، والأذان بالمسجد ودخل معهم أهل قرية صغيرة مجاورة لهم لتعليم أولادهم، لعدم قدرتهم على أخذ معلم خاص لأبنائهم، فطالبهم أهل القرية المستقبلية بإعطاء الأجرة لمن له ولد عن ولده ومن ليس له ولد عن تعمير المسجد،⁴⁶ فرفض من ليس له ولد إعطاء الأجرة على اعتبار أن القرية بعيدة عنهم ولا يؤدون الصلاة فيها.

4- ظاهرة خميس الطالب بين الأجرة والجعل⁴⁷: من أهم المعلومات الهامة حول علاقة أولياء الأطفال بالمعلم والتي ذكرها المازوني في الدرر المكنونة، وهي ظاهرة "خميس الطالب"، وهي نوع من الأعطيات كانت منتشرة بشكل واسع في معظم بلاد المغرب الأوسط، وهذه الظاهرة كانت تمس أجراء بعينهم ولا بنحازف إن قلنا كانت مخصصة لمعلمي القرآن الكريم بدرجة كبيرة، وكان يجري بها العمل بشكل لافت للانتباه في البوادي والأرياف، وظل الناس يمارسونها حتى تحولت إلى عرف من الصعب التخلي عنها، ولا نعرف متى ظهرت ولكنها كانت موجودة طيلة الفترة الزبانية واستمرت

إلى سنوات السبعينيات من القرن العشرين ميلادي. فما المقصود بخميس الطالب؟ وما موقف الفقهاء من هذه الظاهرة؟ وهل كانت إلزامية أم اختيارية؟

إن المقصود بالخميس هنا هو يوم الخميس، والطالب يقصد به معلم القرآن إذ درج أهل البوادي على تسمية معلم القرآن عندهم بالطالب، فقد كانت جميع أسر أهل القرية الواحدة، أو المنطقة الواحدة عندما يتفقون مع معلم ليدرس أبناءهم كانوا يخصصوا له نصيبا معلوما مما ينتجون يعطونه له في يوم معين من أيام الأسبوع، والغالب كان يوم كل خميس، هذا دون الأجرة المتفق عليها في الشرط، وكان يعطيها جميع أهل القرية ممن له ولد يقرأ أو ممن ليس له ولد، حيث أنها تصبح واجبة وكان الجميع يلتزم بها دون تردد أو نقاش وكأنها فرض عين، ويبدو أن نوع الجعل ومقداره كان يختلف من قرية إلى أخرى، ومن موسم إلى آخر فإذا كان موسم الحصاد كان الجعل من الحبوب، وإذا كان الربيع كان من الزبد، ونظرا لأهمية الموضوع نورد النازلة التي تضمنت الظاهرة كاملة؛ فقد سئل أبو الفضل العقباني⁴⁸ عما يأخذه المعلم من الزبد في البداية في فصل الربيع يجعلون له مخضة زيد عن كل من بيوت الحلة، على من عنده الولد وعن من لا ولد له يسمونه خميس الطالب هل يسوغ له ذلك أم لا؟⁴⁹ فكان جوابه ما يأخذه المعلم ممن لا ولد له من الزبد سائغ له إن قصد المعطي التبرك.

فمن خلال النازلة يمكن أن نستخلص أن معلم القرآن كان يعطى له في يوم معلوم - الشائع يوم الخميس - نوع من الغلة الزراعية أو الحيوانية، ويبدو أنه كان من غالب ما ينتج أهل البلد، وعليه فمن الممكن أنه كان يتغير بحسب المواسم، وكانت واجبة على جميع أهل القرية، أو البلد الواحد ورأى فيه الفقهاء أنها تبرعا من له ولد يقرأ، وتبركا ممن ليس له ولد يقرأ. ولكن لماذا اختيار يوم الخميس بالذات دون سائر الأيام الأخرى؟ وهل هي جزء من الأجرة أم أنها تعطى فضلا عنها؟ وماذا يفعل الطالب بها ولاسيما إذا جمع كمية كبيرة من نفس الغلة؟

الراجح أن اختيار يوم الخميس الأصل فيه يرجع إلى العادة التي درج على تطبيقها معلمو القرآن الكريم، حيث أنهم كانوا يخصصون يوما معلوما من أيام الأسبوع يعرض فيه الصبيان ما حفظوه من القرآن، وكان يوم الخميس هو اليوم المحبب من طرف معظم المعلمين باعتباره آخر يوم في الأسبوع، فقد أوصى القابسي بأن " يجعل لعرض القرآن يوما معلوما، مثل عشية يوم الأربعاء ويوم الخميس"⁵⁰ وكان هذا اليوم أيضا يمثل نهاية الأسبوع حيث تعطلت الدراسة إلى يوم السبت.⁵¹

وعن علاقتها بالأجرة فمن خلال عبارة "يجعلون له"⁵² يتبين لنا أنها ليست أجرة وإنما هي جعالة، وهي تختلف عن الأجرة؛ فالجعالة في الاصطلاح الفقهي تعني التزام عوض معلوم على عمل معين معلوم أو مجهول يعسر ضبطه؛⁵³ كما جاء في نص النازلة " يعطيها من له ولد ومن ليس له ولد"، إذن هذه العبارة توضح بأنها أعطية وليست أجرة، فالذي ليس له ولد غير معني بالأجرة ولكنه مشارك في " خميس الطالب "، وجاء في جواب النازلة بجواز إعطائها تبركا لمن ليس له ولد يقرأ وتبرعا لمن كان له ولد يقرأ.⁵⁴

ومن الأهمية بمكان أن نشير إلى أن هذه الأعطية يختلف نوعها بحسب المحصول الأكثر إنتاجا عند أهل القرية، أو المنطقة فقد يكون من الزروع، أو من الزيد أو من البيض أو الصوف، ومن الضروري أنهم كانوا يستبعدون كل ما هو قابل للتلف مع الزمن مثل الحليب أو اللحوم أو ما شابه ذلك؛ والظاهر أن معلم القرآن كان يتحصل على كمية كبيرة من نفس الغلة، ومن غير المعقول أن يستهلكها كلها، فماذا كان يفعل بهذه الكمية الكبيرة التي جمعها؟

لم نجد في المصادر التاريخية إجابة على هذا التساؤل، ولكن مادامت هذه الظاهرة بقيت إلى وقت قريب كما أسلفنا، فقد وجدنا كثير من الناس ممن عايش الظاهرة فسألهم عنها،⁵⁵ وخلصنا إلى أن العرف الذي كان سائدا آنذاك، هو أن معلم القرآن كان يختار تلميذا يتولى توزيع بعض المهام الخاصة بالطالب (المعلم) على بقية التلاميذ بالتناوب، ومن بين هذه المهام كانوا يتناوبون على رمي ماشية المعلم إن كانت له ماشية، وبعضهم توكل له مهمة بيع ما يتحصل عليه الطالب يوم الخميس، وغير ذلك من المهام لصالح المعلم، من أجل التفرغ للتعليم ولا ينشغل بمهام أخرى.

5- نماذج من الخلافات بين الأولياء والمعلمين: على الرغم من العقد الذي كان يبرم بين أولياء الأبناء من جهة والمعلم من جهة ثانية، إلا أن ذلك لم يمنع من نشوب خلافات بسبب ظهور بعض المشاكل لم تكن متوقعة عند إبرام العقد، ومن أجل المحافظة على حقوق الطرفين كانوا يتوجهون إلى الفقهاء، وأهل العلم لحل تلك النزاعات بالتراضي بينهما؛ ومنها على سبيل المثال ظاهرة كانت كثيرة الوقوع في البوادي، وهي أن بعض الأولياء يرتحلون من مقر سكناتهم إلى موضع آخر بعيد عن المعلم قبل انقضاء المدة المتفق عليها، فيطلب المعلم أجرته كاملة في حين يتمتع الآباء عن أدائها بحجة توقف الصبي عن الدراسة؛⁵⁶ وفي هذا الشأن نبه الفقهاء إلى ضرورة تمكين المعلم من أجرته، حيث أشار أبو يحيى موسى المازوني إلى ذلك في قوله "ليس لولي الصبي إخراجه عن

المعلم قبل تمام المدة المشتركة، إلا أن يرجع إليه جميع الأجرة هذا إذا لم يظهر من المعلم تفريط فيخاف الأب على ابنه الضياع، ولا باس أن ينه على ذلك" ولكن الفقهاء ميزوا بين حالات التخيير وحالات القهر، فإنه لاشيء من الأجرة للمعلم في حالات القهر كالرحيل بسبب الخوف على سبيل المثال.⁵⁷

وخلاف آخر أيضا كان كثير الوقوع وهو وصول الطفل في الحفظ إلى الحدقة،⁵⁸ حيث يسكت عنها الطرفان عند المشاركة، ولما يجذق الصبي يطلب المعلم حق أجرة وصول الإبن الحدقة، فيأبى الآباء بحجة أنها لم تكن من ضمن الشروط، فحين كان المعلم يرى عدم إسقاطها في الشروط يدل على حكمها بالعادة المتعارف عليها في البلد وهذا ما كان يفتي به الفقهاء، على حسب ما جاء في مسائل المازوني " عن المؤدب يقرئ الأولاد بأجرة جائزة لكنه لم يشترط الحدقات على الآباء ولا ذكروها هم أيضا فوقع السكت من الفريقين فوصل بعض الأطفال لسورة يسرا وغيرها من الحدقات فطلبها المعلم من والد الطفل فأبى وقال لم يقع بيننا عليها شرط وقال المعلم وأنت لم تشترط علي سقوطها".⁵⁹ حيث جرت العادة عندهم أن محل الحدقة أن يصل الصبي إلى حفظ سور من القرآن الكريم مثل "الم يكن" و"عم" و"تبارك" و"الفتح" و"الصفات"؛ وجعل ابن عرفة "الفاحة" حدقة بحسب عرفهم.⁶⁰ ومن الخلافات الأخرى كان الصبي يقرأ عند مؤدب ثم يكمل حفظه عند آخر فيطالبه كل مؤدب بحقه في الحدق، وقد أفتى الفقهاء بأن يأخذ بقدر ما حفظ الصبي، وإن جاوز الصبي النصف قسمت الحدقة بين المؤدبين.⁶¹ وشكلت ظاهرة هروب الصبي من الكتاتيب سببا من أسباب الخلافات بين المؤدب والأولياء، فكثيرا ما كان يتهرب الأطفال من المدرسة ويتوقفون عن الاستمرار في التعلم، فيطالب المعلم بأخذ الأجرة كاملة على حسب الاتفاق، لأنه لم يكن سببا في هروب الابن أو توقفه، لكن بعض الآباء كانوا يمتنعون عن دفع الأجرة وبعضهم كان يعطيها بحسب ما قرأ الولد.⁶²

ومن الخلافات التي سجلها المازوني وقوع مشاجرات أحدهم مع المعلم تؤدي إلى توقف المعلم عن مواصلة التعليم، وقد جاء في مسألة سئل فيها الإمام سعيد العقباني نصها "أن مؤدبا اتفق مع أقوام لتعليم أولادهم مدة معلومة وبأجرة مسماة فأقرأهم نصف المدة فوعدت بينه وبين بعضهم مشاجرة يسبوه فعز عليه ذلك فحلف أن لا يتم المدة عندهم فطلب نصف أجرته فأبوا أن

بمخلصه"⁶³ يظهر أن الخلاف حاصل حول إتمام المدة من عدمها وليس في الأجرة فهو طالبهم بنصف الأجرة على حسب ما أقرهم بينما هم رفضوا إلى أن يتم المدة المتفق عليها. لقد عكست لنا هذه الخلافات الناشئة بين المعلم والأولياء جانب من واقع التعليم في المرحلة الابتدائية وخاصة في القرى، ودور الفقهاء في حل هذه النزاعات وفق ضوابط عرفية وشرعية، كما تبين لنا حرص الأولياء على مدى عنايتهم بتعليم أبنائهم رغم التحديات والصعوبات التي كانوا يواجهونها لاسيما المناطق النائية.

خاتمة: يستفاد من قراءات مسائل المازوني حول القضايا المتعلقة بالحياة العلمية، الرغبة الشديدة لدى عامة الناس بتعليم أبنائهم في الصغر خاصة حفظ القرآن الكريم، وكانت عملية التعليم تتم في بيوت خاصة، يتبرع بها أحد المحسنين أو يتم تأجيرها من طرف الآباء؛ كما أن التعليم في مرحلته الأولى كان من واجب الآباء الذين كانوا ملزمين بالبحث عن معلم يعتقدون معه اتفاقاً يخص الأجرة مقابل عدد من المتعلمين. إلى جانب الأجرة التي كانت من حقوق المعلم، كان هذا الأخير يستفيد من الهدايا ومن الأعطيات كانت تخصص له مرة واحدة في الأسبوع سميت خميس الطالب. لم يخف علينا المازوني بعضاً من انشغالات الآباء حول أبنائهم، وبعض القضايا والخلافات التي كانت تقع بينهم وبين المعلم فيرفعونها إلى الفقهاء لحلها. وتبين لنا عدم تدخل الدولة في شؤون التعليم الابتدائي سواء من حيث المنهج الدراسي، أو من حيث تمويله بل ظل طيلة الفترة الوسطى يسير على ما اعتاد عليه الناس وعلى العرف السائد عندهم.

الهوامش:

- 1- توجد عدة نسخ منه مخطوطاً في عدة أماكن داخل الوطن وخارجه نذكر من بينها مكتبة خزانة الشيخ محمد بن عبد الرحمن بأدرار، خزانة الشيخ الحسيني بميلة، وخزانة الشيخ البوزيدي بباتنة، وخزانة الشيخ المهدي البوعلي ببطيوة بوهران، وفي المكتبة الوطنية بالجزائر، ومكتبة جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة، والخزانة العامة بالرباط، وبالمسجد النبوي الشريف، وبالجامعة الإسلامية بالسعودية، وقد تم تحقيق المدونة من طرف الدكتور حساني مختار، ثم مؤخرًا يتم تحقيقه من طرف الدكتور ماحي قندوز وقد تم طبع جزأين منه.
- 2- أبو زكريا يحيى بن أبي عمران بن موسى بن عيسى المغيلي المازوني (ت 883هـ) ينتسب إلى قبيلة مغيلة، ويلقب بالمازوني نسبة إلى بلد مازونة، حيث ولد فيه ونشأ فيها وامتحن القضاء فيها، من شيوخه قاسم بن سعيد العقباي، محمد بن مزوق الحفيد، ابن زاغو التلمساني، ووالده أبو عمران ومن تلامذته أحمد الونشريسي، وله مؤلف بالإضافة إلى الدرر كتاب في الفقه يسمى اللمع في الفقه (أحمد بابا الشنكلي، نيل الانتهاج بتطريز الديباج، تحقيق عبد الحميد عبد الله الهرامة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، 1989، ص 637)
- 3- الكتاب موضع تعليم القرآن، وفي الأساس تطلق على الصبيان لا للكان، (الويدي محمد مرتضى، تاج العروس، ج4، تحقيق عبد الحليم الطحاوي، مطبعة حكومة الكويت، ط2، الكويت، 1987، ص 104)

- 4- حسن الوزان، وصف إفريقيا، ج2، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر، دار لغرب الإسلامي، ط2، بيروت، 1983، ص19
- 5- سميت باسم العالمان عبد الرحمن بن محمد المكني أبو زيد، وأخوه عيسى بن محمد المكني أبو موسى أصلهما من برشك استقدمهما السلطان أبو حمو الزياتي إلى مدينة تلمسان فأكرمهما وبنى لهما مدرسة حملت اسمهما سنة 710هـ؛ (أحمد بابا التنبكي، المصدر السابق، صص245-291)
- 6- هو أبو حمو موسى الأول تولى حكم الدولة الزيانية بعد خروج المرينيين من تلمسان وكانت نجاية بعد اغتياله من طرف ابنه عبد الرحمن بن تاشفين (محمد بن عبد الله التنسي، نظم الدر والعقيان في بيان شرف بني زيان، تحقيق محمود بوعباد، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص1985، ص139)
- 7- نفسه، ص141---8- يحي بن خلدون، بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد، تحقيق عبد الحميد حاجيات عالم المعرفة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ج2، ص133.
- 9- وهما مدرسة العباد التي بناها السلطان المريني أبو الحسن، (محمد بن مرزوق، المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن، تحقيق ماريّا خيسوس بيغراء، موفم للنشر، الجزائر، 2011، ص406)---10- محمد بن عبد الله التنسي، المصدر السابق، ص180
- 11- الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحي، للعيار المغرب و الجامع للغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، ج7، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981م، ص242
- 12- أبو زكريا يحي بن موسى المغيلي المازوني، الدرر للكنونة في نوازل مازونة، مخطوط، مكتبة جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، رقم الجرد 827، ورقة 245و---13- نفس المصدر والورقة---14- نفس المصدر والورقة---15- أبو زكريا يحي المازوني، ورقة 245و
- 16- أبو العباس الغزبيني، عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، تحقيق عادل نويهض، منشورات دار الأفاق الجديدة، ط3، بيروت، لبنان، 1979، ص73---17- أبو زكريا يحي المازوني، ورقة 246ظ
- 18- عبد الرحمن ابن خلدون، للقلمة، تحقيق أحمد الرعي، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2009، ص، ص614
- 19- أبو زكريا يحي المازوني، المصدر السابق، ورقة 245 و---20- في نسخة المكتبة الوطنية "على البلد" وليس على الولد كما جاء في النسخة المعتمدة ربما تكون هي الصحيحة---21- في نسخة للمكتبة الوطنية للدرستين---22- نفسه، ورقة 246 ظ---23- الونشريسي، للعيار، ج7، ص242
- 24- لونشريسي، للعيار، ج8، ص250---25- موسى بن يحي بن عيسى المازوني للغيلي قاضي مازونة و صفة بعضهم: بلفقيه الأجل المدرس المحقق القاضي الأكمل و هو والد صاحب الدرر المكونة في نوازل مزونة؛ (أحمد بابا التنبكي، المصدر السابق، ص605)
- 26- أبو يحيى موسى بن عيسى المغيلي المازوني، للمهذب الراق في تدريب الناشئ من القضاة وأهل الوثائق، مخطوط، متحف قسنطينة، رقم الجرد 14، ورقة 311و---27- عبد الرحمن ابن خلدون، للمصدر السابق، ص614
- 28- سعيد بن محمد بن محمد بن محمد العقباي الإمام الفقيه التلمساني تولى القضاء لمدة أربعين سنة، قاضي الجملة في بجاية، و تلمسان، وسلا، ومراكش، توفي سنة 811هـ؛ (احمد بابا التنبكي، المصدر السابق، ص189. ---29- أبو زكريا يحي المازوني، ورقة 239ظ---30- الونشريسي، للعيار، ج8، ص240. ---31- أبو زكريا يحي المازوني، المصدر السابق، ورقة 240 و---32- نفسه، ورقة 239ظ. ---33- أبو عمران موسى المازوني، المهذب، ورقة 311و---34- نفس المصدر والورقة
- 35- أبو زكريا يحي المازوني، المصدر لسابق، ورقة 242ظ؛ الونشريسي، للعيار، ج8 ص236. ---36- أبو زكريا يحي المازوني، المصدر السابق، ورقة 159---37- نفسه، ورقة 242 ظ. ---38- نفسه، ورقة 240 و---39- نفسه، ورقة 241 و
- 40- الونشريسي، للعيار، ج8، ص254---41- عبد الرحمن بن أحمد الوغليسي البجائي علمها ومفتيها أخذ عنه جماعة من علماء بجاية، له للقلمة للشهيرة وفتاوى توفي سنة 786هـ (احمد بابا التنبكي، المصدر السابق، ص248)
- 42- أبو زكريا يحي المازوني، المصدر السابق، ورقة 241و---43- عبد الرحمن ابن خلدون، المصدر السابق، ص182
- 44- عبد المالك بكاي، «الأسرة الريفية في المغرب الأوسط من القرن 7-10هـ/13-16م»، مجلة العلوم الاجتماعية العدد 17 سبتمبر 2013
- URL : <http://revues.univ-setif2.dz/index.php?id=749>.
- 45- الونشريسي، للعيار، ج1، ص139---46- أبو زكريا يحي المازوني، المصدر السابق، ورقة 240و

- 47- هذا البحث تمت الإشارة إلى جوانب منه في مقالي بعنوان مظاهر التعليم في بوادي المغرب الأوسط في مجلة جيل للبحث العلمي العدد 13 سنة 2015---48- أبو الفضل قاسم بن سعيد بن محمد العقباي إمام ومفتي تلمساني تولى قضاء تلمسان في صغره ومارس التدريس توفي سنة 854هـ ودفن بجوار قبر الشيخ ابن مرزوق، (أحمد بابا التنبكي، المصدر السابق، ص 365)
- 49- أبو زكريا يحي المازوني، المصدر السابق، ورقة 239ظ---50- القابسي أبو الحسن علي، الرسالة المفضلة، تحقيق احمد خالد، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، 1986، ص 287---51- الهادي روجر، الدولة لصنهاجية، ترجمة حمادي الساحلي، ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1962، ص389---52- الجعل بالضم ما جعل للإنسان من شيء على شيء يفعله، (إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، تحقيق احمد عبد الغفور عطار، ج4، دار العلم للملايين، ط الرابعة، بيروت، لبنان، 1990، ص1656
- 53- زيه حماد، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، دار القلم، دمشق، 2008، ص165
- 54- أبو زكريا يحي المازوني، المصدر السابق، ورقة 239 ظ.---55- من أجل الوقوف على هذه الظاهرة يمكن الرجوع إلى عملي القرآن، وإلى الذين حفظوا القرآن على نفس الطريقة ولا سيما خلال فترة الاستعمار وما بعده.---56- أبو زكريا يحي المازوني، المصدر السابق، ورقة 242 ظ
- 57- نفسه، ورقة 239 ظ---58- جاء في الصحاح حدّق الصبي القرآن والعمل يتحدّق حدّقًا وحدّقًا، وحدّاقة وحدّاقة إذا مهر فيه؛ وحدّق بالكسر حدّقًا؛ ويقال لليوم الذي يحتّم فيه القرآن: هذا يوم حدّقِهِ؛ إسماعيل بن حماد المهري، الصحاح، تحقيق احمد عبد الغفور عطار، ج6، دار العلم للملايين، ط4، بيروت، 1990، ص1456. ---59- أبو زكريا يحي المازوني، المصدر السابق، ورقة 241و.
- 60- احمد بن أبي جمعة المرغوي، جامع جوامع الاختصار و التبيان، فيما يعرض للمعلمين و للآباء و للصبيان، تحقيق احمد جلولي وأحمد بونار، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ب ت، ص19---61- الونشريسي، للغيار، ج8، ص148
- 62- نفس المصدر والصفحة---63- أبو زكريا يحي المازوني، المصدر السابق، ورقة 241.

الملخص بالإنجليزية:

Summary: One of the most fertile books in the arab history that studied the history of the economic, social and cultural fields were and still are the Nawazil books. They were among the most valuable references, whose tackled cases in the hands of theologians, comprised very important information that were missed by the classical annals. Among those books which included the biggest cases in the middle maghreb were is «Dorrar El-maknouna Fi Nawazil Mazouna» written by Abou zakariya yahia Ben musa Al-Maghili Al-Mazouni (died in 883/1478) .

This reference shed light on the various aspects of the life of people during the middle ages, among that the scientific life in the central maghreb, some Nawazil were concerned by scientific situation in the towns and suburbs of central Maghreb in which they indicated the societies that took it upon themselves to undertake the educational process. They also analysed the relationship between the teachers and the students parents and the contact that linked them concerning the wage and the duration, and also the teaching strategies and the most important subjects they taught. They also showed the disputes between parents and teachers and other phenomena singled by the Nawazil such as Thursday's student (a pay know in the central Maghreb).